

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٣١١ لسنة ٢٠٢٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - تُرد الجنسية المصرية لكل من الإثنى عشر شخصًا المدرجة أسمائهم

بالبیان المرفق (أولهم السيد / مصطفى على محمد وآخرهم السيدة / نسرين محمد

الصغير محمود) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٣/١١/٩

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء/ (إمضاء)

بيكان بأسماء طالبي رد الجنسية المصرية

مسلل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد
١	السيد/ مصطفى على محمد	قنا ١٩٨٥/٨/٥
٢	السيد/ محمد إبراهيم قحماوى	الشرقية ٢٠٠١/٩/٣٠
٣	السيد/ محمد نبيل عبد الخالق	الدقهلية ١٩٨٧/٩/١
٤	السيد/ أحمد محمد السيد	الإسكندرية ١٩٨٤/٧/٢٣
٥	السيد/ أحمد السيد إبراهيم	القاهرة ١٩٩٠/٩/١٨
٦	السيد/ هانى شوقي بشرى	القاهرة ١٩٧٥/٧/٢٧
٧	السيد/ محمد مصطفى عبد المنعم	القاهرة ١٩٧٧/٥/٥
٨	السيد/ محمود جاد الله محمود	المنوفية ١٩٨٣/٨/١
٩	السيد/ هشام طارق محمود	الإسماعيلية ١٩٩٣/٤/١
١٠	السيد/ مصطفى مجاهد سايما	القاهرة ١٩٥٤/١٠/٣
١١	السيد/ معتز محمود محمد	القاهرة ١٩٧٧/١٢/٧
١٢	السيدة/ نمرين محمد الصغير محمود	القاهرة ١٩٧٧/١٠/١٠